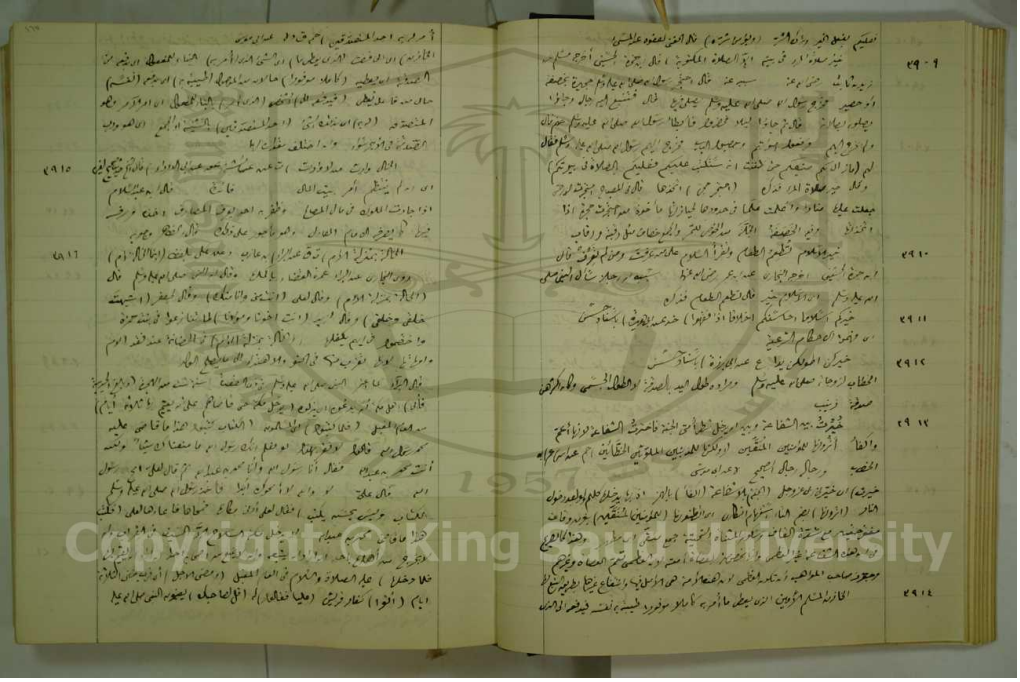

فعليكم بفعل الخير وذلك الشر (ويؤمن شره) قال الفتى لعقوده عن المسيء

٢٩٠٩ خير سلام ابن محمد بن ابي الصلاة المكتوبة قال ابن حجر الحسني أخرج مسلم عن زيد بن ثابت رضي الله عنه سبب عنه قال احتجر رسول الله صلى الله عليه وسلم حجيرة بخصفة أو حصير فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فيها قال فتتبع اليه رجال وجاؤوا يصلون بصلاته قال ثم جاؤوا ليلا فحضروا فأبطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم قال ولم يخرج اليهم فرفعوا أصواتهم وحصبوا الباب فخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم (ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه ستكتب عليكم فعليكم بالصلاة في بيوتكم) وكل خير صلاة المرء فذكر (احتجر حجرا) اتخذها قال في المصباح احتجرت الحجرة جعلت عليها ضاوا وأعلمت علما في حدودها لحيازتها مأخوذ من احتجرت حجرة اذا اتخذتها وفيه الخصفة الخلاء من الخوص للتمر والجمع خصاف مثل رقبة ورقاب

٢٩١٠ خير الاسلام تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف قال ابن حجر الحسني أخرجه البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما سبب عنه رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم أي الاسلام خير قال تطعم الطعام فذكره

٢٩١١ خيركم اسلاما احاسنكم اخلاقا اذا فقهوا حسن عن ابي هريرة باسناد حسن

٢٩١٢ خيركن الموكلين يداع عن ابي برزة باسناد حسن الخطاب لزوجاته صلى الله عليه وسلم ومراده طول اليد بالصدقة لا الطول الحسي وكان اكثرهن صدقة زينب

٢٩١٣ خيرت بين الشفاعة وبين ان يدخل نصف أمتي الجنة فاخترت الشفاعة لانها أعم وأكفأ أترونها للمؤمنين المتقين أو لكنها للمذنبين الملوثين الخطائين أخرجه عن ابن عمر الخصيب ورجاله رجال الصحيح لا عن ابي موسى

خيرت أن يخير لي بين الجنة بلا شفاعة (الفاء) بالهمز اذ بها يدخلها كلهم أو بعد دخول النار (أترونها) بضم الفاء استفهام انكاري أي أتظنونها (للمؤمنين المتقين) بعد وقاف مفتوحتين مع شدة القاف وتاء المثناة التحتية جمع متقي أي مطهر وهذا كالصريح في أن هذه الشفاعة غير العظمى وأن تخصيص الشفاعة لأمته لا يعطي تعميم العصاة وغيرهم وجوز صاحب المواهب أن تكون العظمى لأن هذه الأمة هي الأصل فيها وانتفاع غيرها بطريق التبع

٢٩١٤ الخازن المسلم الأمين الذي يعطي ما أمر به كاملا موفورا طيبة به نفسه فيدفعه الى الذي

أمر له به أحد المتصدقين أخرجه ق ولد عن ابي موسى

الخازن أي الخافض (الذي يعطي) أي الشيء الذي أمر به (بالفاء) للمفعول أي يدفع من الصدقة أي يعطيه (كاملا موفورا) حالان من المفعول (طيبة به) أي يدفع (نفسه) حال من فاعل يعطي (فيدفعه الى الذي أمر) بالبناء للمفعول أي أمر الآمر وهو المتصدق (له به) أي بذلك الشيء (أحد المتصدقين) بالتثنية أو الجمع أي هو واجب الصدقة في الأجر سواء وان اختلف مقدار أجرهما

٢٩١٥ الخال وارث من لا وارث له عن عائشة عن ابي الدرداء قال الخال يرث ويجمع الفرق أي ان لم ينتظم أمر بيت المال فانتظم قال ابن عبد السلام

٢٩١٦ الخالة بمنزلة الأم ت ق عن البراء بن عازب وعلي بلفظ (انما الخالة أم) وروى البخاري عن البراء عمرة القضاء بالمدينة وقال له النبي صلى الله عليه وسلم قال (الخالة بمنزلة الأم) وقال لعلي (أنت مني وأنا منك) وقال لجعفر (أشبهت خلقي وخلقي) وقال لزيد (أنت أخونا ومولانا) لما تنازعوا في بنت حمزة واختصموا في ابنها يكفلها (الخالة بمنزلة الأم) أي في الحضانة عند فقد الأم وامرأتها لأنها تقرب منها في الحنو والاهتداء الى ما يصلح الولد

قال البراء لما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة سنة ست من الهجرة (ولا يقرها بمكة) قال لعلي (أنت مني وأنا منك) أي يدخل مكة حتى قاضاهم على أن يعتج بها ثلاثة أيام من العام المقبل (فلما تقبلوا) أي المسلمون (الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله قالوا لا نقر بهذا لو نعلم أنك رسول الله ما منعناك شيئا ولكن أنت محمد بن عبد الله فقال أنا رسول الله وأنا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي امح رسول الله قال علي لا والله لا أمحوك أبدا فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب وليس يحسن يكتب فقال لعلي أرني مكانها فمحاها فأعادها لعلي (فكتب هذا ما قاضى محمد بن عبد الله) لا يدخل مكة السلاح الا السيف في القراب ولا يخرج من أهلها بأحد ان أراد أن يتبعه وان يقيم من أصحابه أحدا لم يقم فلما دخلها عليه الصلاة والسلام في العام المقبل (ومضى الأجل) أي قرب مضي الثلاثة أيام (أتوا) كفار قريش (عليا فقالوا له) أقل لصاحبك (يعنون النبي صلى الله عليه

Copyright © King Saud University